

مادة ٢ - بفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٥-١٩٥٦ القسم ١٣ (وزارة العدل) اعتمادات إضافية قدرها ١٢٨,٤٣٣ ج (مائة وثمانية وعشرون ألفاً وأربعمائة وثلاثة وثلاثون جنيهاً) حسب البيان التالي :

جنيه

٨٠٨ في الفرع ١ (الديوان العام) باب ١ (ماهيات وأجور مرتبات) لنقل وظيفة مفتي الديار المصرية بربط ثابت قدره ١٤٠٠ ج سنويا و ٤ وظائف من الدرجة الثانية الخارجة عن هيئة العمال يبلغ متوسط رطبها السنوي ٢١٦ ج من ميزانية الفرع ٤ (المحاكم الشرعية) وذلك لمواجهة مصروفات النصف الثاني من السنة .

١٢٧٦٢٥ في الفرع ٢ (المحاكم) منه ١١٤,٥٠٠ ج في باب ١ (ماهيات وأجور مرتبات) و ١٣,١٢٥ ج في باب ٢ (مصروفات عامة) حسب الجدول المرافق لهذا القانون وذلك لمواجهة المصروفات المترتبة على تنظيم شئون رجال القضاء الشرعي المنقولين إلى المحاكم الوطنية عن النصف الثاني من السنة .

١٢٨٤٣٣

مادة ٣ - يؤخذ الفرق بين الاعتمادات المفتوحة والاعتمادات المخفضة وقدره ١٠,٧٤٨ ج (عشرة آلاف وسبعمائة وثمانية وأربعون جنيهاً) من وفور ميزانية القسم ١٣ (وزارة العدل) .

مادة ٤ - يسوى ما قد يقع من تجاوز في مصروفات البابين الأول والثاني من ميزانية الفرع ٤ (المحاكم الشرعية) عن السنة الأشهر الأولى من السنة من وفور الاعتمادات المفتوحة عن السنة الأشهر الثانية في البابين المقابلين بالفرع ٢ (المحاكم) .

مادة ٥ - على وزيرى المالية والاقتصاد والعدل تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

مدى ديوان الرئاسة في ٧ جمادى الأولى سنة ١٣٧٥ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٥) .

وزير العدل
أحمد حسنى

رئيس مجلس الوزراء
جمال عبد الناصر حسين

وزير المالية والاقتصاد (بالتايبة)

محمد أبو نصير

قانون رقم ٦٤٠ لسنة ١٩٥٥

بفتح اعتمادات إضافية في بعض فروع وزارة العدل والقضاء
اعتمادات من بعض فروعها الأخرى للسنة المالية
١٩٥٥-١٩٥٦

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛
وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء
سلطات رئيس الجمهورية ؛
وعلى القانون رقم ٦٢٤ لسنة ١٩٥٥ بتنظيم شئون رجال القضاء الشرعي
المنقولين الى المحاكم الوطنية ؛
وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛

أصدر القانون الآتى :


مادة ١ - يعتمد في ميزانية السنة المالية ١٩٥٥-١٩٥٦ القسم ١٣ (وزارة العدل) خفض اعتمادات قدرها ١١٧,٦٨٥ ج (مائة وسبعة عشر ألفاً وستمائة وخمسة وثمانون جنيهاً) من الفروع التالية :

جنيه

٥١٠ من الفرع ١ (الديوان العام) باب ١ (ماهيات وأجور مرتبات) لنقل وظيفة رئيس التفتيش الشرعي المرتبة في درجة ٩٦٠ ج - ١٠٢٠ ج - ١٠٨٠ ج الى الفرع ٢ (المحاكم) وذلك عن النصف الثاني من السنة .

١١٧١٧٥ من الفرع ٤ (المحاكم الشرعية) منه ١٠٤,٥٥٠ ج من باب ١ (ماهيات وأجور مرتبات) و ١٣,١٢٥ ج من باب ٢ (مصروفات عامة) وذلك عن مصروفات النصف الأخير من السنة .

١١٧٦٨٥



جدول

بيان الاعتماد الإضافي المفتوح في ميزانية الفرع ٢ (المحاكم) لسنة ١٩٥٥/١٩٥٦

الباب الاول

جيب	
(١) الدرجات الدائمة .	٢٦٣,٠٤٠
(ب) « المؤقتة .	٤,٨٦٠
(ج) الوظائف الخارجة عن هيئة العمال .	٢٢,٤١٠
(د) مرتبات .	٤,٦٩١
	<u>٢٩٥,٠٠١</u>

تنزيل :

جيب	
٣٢,٠٠٠ نقص ماهيات	
٣٤,٠٠١ منظور عدم صرفة .	<u>٦٦,٠٠١</u>
	٢٢٩,٠٠٠
تنزيل : لقصر الاعتماد على ما يلزم لسنة أشهر .	<u>١١٤,٥٠٠</u>
	<u>١١٤,٥٠٠</u>

عدد	ملاحظات	الربط السنوي	مربوط الدرجات		
			أقصى المربوط	المتوسط	أدنى المربوط
		جيب	جيب	جيب	جيب
١	وظيفة برابط نائب لرئيس المحكمة العليا الشرعية وتمسك إلى درجة ١٣٠٠ - ١٥٠٠ عند خلوها من شاغلها الحالي	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	-
١٠	أعضاء بمحاكم الاستئناف	١٤٠٠٠	١٤٠٠	١٣٠٠	-
١٤	» بالمحاكم الابتدائية	١٦٦٦٠	١٣٠٠	١٠٨٠	-
١٦	»	١٤٨٨٠	١٠٨٠	٩٣٠	-
١٧٠	»	١٢٢٤٠٠	٩٠٠	٧٢٠	-
٢٩	» بناية الأحوال الشخصية...	٧٨٣٠	٣٦٠	٢٧٠	-
٢٤٠		<u>١٧٧٢٧٠</u>			

" (تابع) الباب الأول

عدد	ملاحظات	مربوط الدرجات			الربط السنوي	
		درجة	أدى المربوط	المتوسط		أقصى المربوط
٢٤٠	ما قبله : وظائف كتابية				١٧٧٢٧٠	
٦	كبير كتاب	رابعة	٤٢٠	٤٨٠	٥٤٠	٢٨٨٠
٤	مفتش كتابي	خامسة	٣٠٠	٣٦٠	٤٢٠	٧٩٢٠
١٨	كبير كتاب ورئيس قلم					
٧	مفتش كتابي	سادسة	١٨٠	٢٤٠	٣٠٠	٢٣٥٢٠
٩١	كتاب أول					
٤٣	كتاب أول	سابعة	١٤٤	١٧٢	٢٠٤	٧٤٨٢
١٩٤	كتبة					
٧٤	كتبة	ثامنة	١٠٨	١٣٨	١٦٨	١٠٢١٢
٤٣٧						٨٥٧٧٠
٦٧٧	جملة الدرجات الدائمة					٢٦٣٠٤٠
٥٤	(ب) الدرجات المؤقتة مستخدمون	تاسعة	٧٢	٩٠	١٠٨	٤٨٦٠
٩	(ج) الوظائف الخارجة من هيئة العمال رؤساء حجاب	أولى	٦٠	٧٨	٩٦	٧٠٢
٧	مساعد ورؤساء حجاب					٧
١	رئيس فراشين					١
١٥٤	حجاب قياس المهندس (زائدة وتبقى لدى خلوها)	ثانية	٣٦	٥٤	٧٢	٢١٧٠٨
٧	رؤساء فراشين					
٢٣٢	خفراء دوابون وسعاة وفراشون					
٤١١						٢٢٤١٠
	(أ) مرتبات					
	علاوات اجتماعية					٣٥٠٧
	مرتب ١١ فراشا وخفير					٤٣٢
	٧ جنائية					٢٥٢
	إقامة					٥٠٠
						٤٦٩١

منهم ٢ رابعة شخصية
منهم ٦ خامسة شخصية
منهم ٥ خامسة «
منهم ١٤ سادسة «
منهم ١٠ خامسة و ٧
سادسة و ١١ سابعة
شخصية و زائدة على الحاجة

منهم ثمانية و ١٤ تاسعة
شخصية .



جدول

بيان الاعتماد الإضافي المقترح في ميزانية الفرع ٢ (المحاكم) لسنة ١٩٥٥ - ١٩٥٦

الباب الثاني

مصرفات انتقال وبدل سفر ونقل .	٤٢٥٠
إيجار ومياه وإنارة وكسح	٦٢٥٠
أثاث وترميمات جزئية .	١٠٠
تليفون وتلغراف .	٤٢٥
مصرفات ثرية	٣٠٠
نشر وكتب	١٠٠
اعانات (اعانة صندوق معاشات المحامين ، ولا يصرف شيء من هذه الاعانة إلا بموافقة اللجنة المالية) .	١٨٠٠

١٣١٢٥

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦ قسم ٦ (وزارة المالية والاقتصاد) فرع ٤ (المطبعة الأميرية) باب ٢ (مصرفات عامة) اعتماد إضافي قدره ٣٠٠,٠٠٠ ج (ثلاثة آلاف جنيه) لمواجهة أثمان الخيام اللازمة للطبعة .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من ونور الميزانية العامة

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد ، تنفيذ هذا القانون

صدر بدموان الرئاسة في ٧ جمادى الأولى سنة ١٣٧٥ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٥)

وزير المالية والاقتصاد (بالنيابة)
رئيس مجلس الوزراء
محمد أبو نصير
جمال عبد الناصر حسين

قانون رقم ٦٤١ لسنة ١٩٥٥

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية .

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛